ISSN: 1812-0512 (Print) 2790-346X (online)

Wasit Journal for Human Sciences

Available online at: https://wjfh.uowasit.edu.iq

OPEN ACCESS

Original article

The Role of the Court of Arbitration for Sport in Resolving Sports Disputes

Jasim Muhammad Ali Jasim Al-Obaidi
Iraqi University / Faculty of Law and Political Science

ABSTRACT

Sports activity has developed ،its types have diversified ،and its relationships have become more complex. This development has been reflected in sports disputes ،as it has become impossible for the ordinary judiciary to consider them ،either due to its inability to do so or due to the presence of a foreign element in them. This led to the establishment of the Court of Arbitration for Sport as an international judicial body. Its statutes entered into force in 1984 ، and its headquarters became in Lausanne ،Switzerland. The court's objective is to adjudicate sports disputes that may arise between individuals and sports bodies. The court has jurisdiction over sports contracts ،doping ،and human rights issues. It is characterized by simplicity ،speed ،and independence in resolving sports disputes. It adjudicates these disputes either through mediation or through arbitration. Amendments have been made to its statutes and organizational structure to keep pace with the development of sports activity.

***Correspondence author*:**
gasim.alobaidi@aliraqia.edu.iq

Received:02 **November** 2025
Accepted: 02 **December** 2025
Published: 01 **February** 2026

***DOI*:**
https://doi.org/10.31185/wjfh.Vol17.Iss3.1434

1812-0512 /© 2026 The Author(s). Published by Wasit Journal for Humanities Sciences, Wasit University. This is an open access article under the CC BY-NC-ND license (http://creativecommons.org/licenses/by-nc-nd/4.0/).

***Cite*:**
Al-Obaidi, J. M. A. J. . (2026). The Role of the Court of Arbitration for Sportin Resolving Sports Disputes. Wasit Journal for Human Sciences, 22(1). https://doi.org/10.31185/wjfh.Vol17.Iss3.1434

Keywords: Court of Arbitration for Sport (CAS) ،International Sports Disputes ،Justifications for Establishing the CAS ،CAS Rulings

دور محكمة التحكيم الرياضية الدولية في حل النزاعات الرياضية

م. جاسم محمد علي جاسم العبيدي
الجامعة العراقية كلية القانون والعلوم السياسية

المُستخلص

تطور النشاط الرياضي وتعددت أنواعه وتشعبت علاقاته إذ انعكس ذلك التطور على المنازعات الرياضية إذ أصبح من المتعذر على القضاء العادي النظر بها أما لعجزه عن ذلك أو لوجود عنصر اجنبي فيها الأمر الذي أدى إلى إنشاء محكمة التحكيم الرياضية الدولية كهيئة قضائية دولية ودخل نظامها الأساسي حيز النفاذ عام 1984 وأصبح مقرها الرئيس في لوزان بسويسرا وأن هدف المحكمة هو الفصل في المنازعات الرياضية التي يمكن أن تنشأ بين الأفراد والهيئات الرياضية إذ اختصت المحكمة بقضايا العقود الرياضية والمنشطات وكذلك قضايا حقوق الإنسان وتمتاز بالبساطة والسرعة والاستقلالية في حسم قضايا المنازعات الرياضية وتفصل في هذه المنازعات أما بطريق الوساطة أو عن طريق التحكيم وقد طرأت تعديلات على نظامها الأساسي وهيكلها التنظيمي لكي يتوافق مع تطور النشاط الرياضي.

الكلمات المفتاحية: محكمة التحكيم الرياضية الدولية ، النزاعات الرياضية الدولية ، مبررات إنشاء محكمة التحكيم الرياضية الدولية ،أحكام محكمة التحكيم الرياضية الدولية

المقدمة

أصبحت الرياضة أحد الأنشطة الإنسانية الهامة والتي تطورت مع تطور الحياة الاجتماعية ولم تعد مقتصرة على مجرد الترفيه وقضاء الوقت الأمر الذي أدى تشعب وتعدد مجالاتها وأنواعها وهذا انعكس على الأشخاص القائمين بها وأصبحت صناعة قائمة بحد ذاتها ولها أثر اقتصادي مهم على جميع المستويات داخل الدول التي تنظم وتتبنى تلك النشاطات الرياضية ونتيجة لتعدد أنواع تلك النشاطات وتعدد أطرافها فيسعى كل طرف لتحقيق مصالحه وامتيازاته على حساب الطرف الأخر بشتى الطرق حتى وان كانت غير قانونية الأمر الذي استدعى إيجاد قواعد ولوائح قانونية وكذلك تمثل بإيجاد هيئات رياضية تعمل على تحقيق التوافق وتسيير العمل والنشاطات الرياضية المختلفة ومن ثم أصبحت تلك القواعد القانونية غير كافية نظراً لتطور الرياضة ومجالاتها وكذلك لوجود عنصر أجنبي طرف في العلاقة الرياضية؛ مما استدعى توفير الحماية القانونية لتلك الفئات وذلك من خلال إنشاء جهاز قضائي دولي معني بحل المنازعات الرياضية الدولية والمتمثل بمحكمة التحكيم الرياضية الدولية والتي أنشئت عام 1984 وليكون مقرها في لوزان (سويسرا) وتطورت بعد ذلك وخرجت من مظلة اللجنة الأولمبية الدولية لتصبح تحت إدارة وإشراف الاتحاد الرياضي الدولي وقد اعترفت بها المحكمة الفيدرالية السويسرية عام 1993 بوصفها جهة قضائية عليا في سويسرا وكذلك اللجان والاتحادات الوطنية والدولية المعنية بالرياضة وتتكون المحكمة من مجموعة من القضاة والمختصين يتم اختيارهم على أساس خبرتهم وكفاءتهم في مجال التحكيم ومعرفة القواعد القانونية المتعلقة بالرياضة متوزعين على عدة جنسيات وثقافات مما يعكس الطابع الدولي للمحكمة وقد اختصت المحكمة بنزاعات مختلفة منها ما يتعلق بالجوانب التجارية والمالية ومنها ما يتعلق بالعقوبات التأديبية وقضايا

المنشطات الأمر الذي أدى إلى تحقيق العدل وحل النزاعات الرياضية وخاصة ذات الطابع الدولي وإنصاف للرياضين وكل متضرر في المجال الرياضي.

أهمية البحث

تكمن أهمية البحث في معرفة ملابسات ومبررات إنشاء محكمة التحكيم الرياضية الدولية ومحاولة منا لتسليط الضوء على أساسها القانوني وكذلك معرفة اختصاصها والقضايا والمنازعات التي تعرض عليها والمتعلقة بالجانب الرياضي، كما سيتم التطرق لعدد من القضايا التي عرضت عليها ذات الصلة بالنشاط الرياضي والمتعلقة بقضايا المنشطات والقضايا التجارية وكذلك قضايا حقوق الإنسان والتمييز العنصري.

إشكالية البحث

بعد تعاظم وتطور النشاط الرياضي وتعدد وتعقد منازعاته الرياضية الأمر الذي أدى إلى إنشاء محكمة التحكيم الرياضية الدولية وعلى الرغم من النجاح الذي حققته المحكمة في الفصل في المنازعات الرياضية بوصفها هيئة قضائية دولية محايدة وسريعة حيث تتمحور الإشكالية الرئيسة للبحث في معرفة مدى قدرة محكمة التحكيم الرياضية الدولية على تحقيق العدالة الرياضية وحل المنازعات الرياضية المعروضة أمامها وكذلك توفير ضمانات الحياد والاستقلال في ظل ارتباطها باللجنة الأولمبية والمجلس الدولي للتحكيم الرياضي، فضلاً عن التساؤل المتعلق حول مدى سرعة ودقة وفعالية أحكامها ومعرفة مدى التزامها بتطبيق معايير وحقوق الأطراف الرياضية المتنازعة أمامها ،كما أن هنالك تساؤلات فرعية سيتم الإجابة عنها في البحث وهي :

1- ماهي مبررات إنشاء محكمة التحكيم الرياضية الدولية؟

2- ما هو الأساس القانوني لمحكمة التحكيم الرياضية الدولية؟

3- ماهي اختصاصات محكمة التحكيم الرياضية الدولية والمنازعات التي تعرض عليها؟

4- ماهي إجراءات محكمة التحكيم الرياضية الدولية في حل النزاعات الرياضية الدولية؟

5- ماهي اهم القضايا التي عرضت على محكمة التحكيم الرياضية الدولية؟

منهجية البحث

تتضمن منهجية البحث في الاعتماد على المنهج الوصفي من خلال وصف الحالة موضوع البحث وعرض المعلومات والمواد المتعلقة بمحكمة التحكيم الرياضية الدولية وكذلك إجراءاتها في حل النزاعات الرياضية الدولية وكذلك اعتماد تحليلها والكشف على مناطق القصور فيها وتقديم مقترحات تصب في صلب الموضوع.

خطة البحث

تم تقسيم البحث إلى مبحثين سنخصص المبحث الأول للإطار المفاهيم لمحكمة التحكيم الرياضية الدولية إذ سيتم التطرق فيه لمراحل تطورها وكذلك أساسها القانوني وسنخصص المبحث الثاني لاختصاص وإجراءات قضايا محكمة التحكيم الرياضية الدولية من خلال معرفة اختصاصها والمنازعات الرياضية التي تعرض عليها وكذلك سيتم التطرق لعدد من الأحكام المتعلقة بالمجال الرياضي والتي صدرت منها.

المبحث الأول

الإطار المفاهيمي لمحكمة التحكيم الرياضية الدولية

تطورت الرياضة ومجالاتها بفعل التطورات التي طرأت على مختلف جوانب الحياة إذ لم يعد النشاط الرياضي مقتصراً على دولة واحدة بل تعداه إلى دول متعددة وكذلك تنوعت النشاطات الرياضية واستدعى ذلك ظهور عدة مشاكل ومنازعات كثيرة عجز القضاء الداخلي عن إيجاد حلول مناسبة لها لأسباب سنستعرضها تباعاً ومن هذا المنطلق استدعى إيجاد قضاء رياضي دولي لمعالجة هذه المشاكل وقد مر هذا القضاء بسلسلة من النمو والتوسع والتطور متمثلاً بالقضايا المطروحة أمامه وبهيكلية هذه الأجهزة وقدرتها في حل النزاعات الرياضية الدولية ولتخرج لنا في نهاية المطاف محكمة التحكيم الرياضية الدولية ، وبناء على ما تقدم سنقسم هذا المبحث إلى ثلاثة مطالب سنخصص المطلب الأول لمبررات إنشاء محكمة التحكيم الرياضية الدولية أما المطلب الثاني فسنخصصه للتعريف بمحكمة التحكيم الرياضية الدولية أما المطلب الثالث فسنخصصه للأساس القانوني لنشأة محكمة التحكيم الرياضية الدولية.

المطلب الأول

مبررات إنشاء محكمة التحكيم الرياضية الدولية

يعد النشاط الرياضي كأي نشاط إنساني موجود داخل المجتمع يتضمن علاقات متنوعة تتضمن حقوق والتزامات تسود داخل الوسط الاجتماعي الذي يحتويها فهي غالباً ما تتصادم مع بعضها البعض ويتعدى بعضها على حقوق ومصالح الأخرين فهي هنا 1- الحاجة إلى قواعد قانونية تحدد حقوق كل شخص داخل المجتمع وكذلك تحدد التزاماته وكذلك لفرض الجزاء المناسب على من يخالف هذه القواعد ويتعدى على حقوق الآخرين فالقضاء هو الطريق الطبيعي لفض هذه المنازعات التي قد تنشأ بين الأفراد انفسهم (كرياضين) أو بينهم وبين الهيئات أو المؤسسات الرياضية فنتيجة لذلك 2- شرعت دول متعددة قوانين رياضية داخلية تحكم هذه المنازعات لكن المشكلة تكمن في أنه في حالات كثيرة قد تتعدى أثر ونوع هذه المنازعة الرياضية حدود الدولة الواحدة ومن ثم يصبح من العسير اللجوء إلى القوانين الرياضية الداخلية وطرق حل المنازعات الرياضية طبقا لقوانين تلك الدولة إذ 3- تتعلق المنازعة الرياضية بحقوق ومصالح شخص اجنبي أو اكثر أو مؤسسة رياضية فهنا هذا الشخص الأجنبي أو المؤسسة الرياضية الأجنبية لديهم هاجس الخوف وعدم الاطمئنان من عرض المنازعة الخاصة بهم على محاكم الدولة التي ينتمي لها الطرف الآخر من أطراف العلاقة الرياضية إذ يمكن أن تتعرض حقوقهم ومصالحهم إلى الانتهاك أو الضياع وذلك 4- لاختلاف قوانين تلك الدولة وإجراءات التقاضي أمامها فضلاً عن عدم إلمام السلطة القضائية داخل تلك الدولة التي عهدت لها مهمة فض المنازعات الرياضية بالكثير من أسرار النشاطات الرياضية وطبيعتها والقوانين والأحكام الخاصة بكل لعبة فيها وكذلك 5- لاختلاف قواعد وأحكام القانون الرياضي عن قواعد القانون العادي وخير دليل على ذلك ما حصل في هولندا عام 1927 والذي شكل نقطة انطلاقه وتحول من أجل إيجاد قضاء رياضي وقواعد قانونية رياضية متميزة عن القضاء العادي والقوانين العادية وتتلخص وقائع هذه الحادثة أنه في إحدى مباريات كرة القدم قام أحد اللاعبين المدافعين بدفع مهاجم اللاعب المنتمي للفريق الخصم في ظهره لمنع تقدمه أو لإعاقته (وهذا الفعل لا يشكل خطأ حسب قواعد كرة القدم) لكن الذي حصل أن أحد رجال الشرطة الذي كان واقفاً لحفظ الأمن والنظام داخل الملعب شاهد هذا الفعل والذي يعد ضمن القانون الجزائي الهولندي بأنه يعد مخالفة ويستوجب المحاسبة فقام هذا الشرطي بالدخول إلى أرضية الملعب وقيامه بسحب اللاعب المدافع من اللعبة لتنظيم محضر بحقه وقد تم إيقاف المباراة نتيجة

لتصرف رجل الشرطة وقد أحدث هذا الحادث ضجة في مختلف الأوساط الرياضية التي قامت على أثرها بإرسال مذكرة احتجاج إلى وزير الداخلية لما فعله ضابط الشرطة وقد سلطت هذه الحادثة الضوء على 6- التدخلات في الأحداث الرياضية إذ تؤدي إلى الإخلال بهذا الحدث الذي يجري وبالرياضة بشكل أوسع (الخابور ، 2017 ، ص. 37-38)،وكذلك 7- ظهور الجمعيات الرياضية والاتحادات الرياضية الدولية وأيضاً استحداث الألعاب الأولمبية الدولية التي تضم فرق ونشاطات رياضية تعود لدول متعددة كما لا يخفى على كثير أن العولمة والتطور التكنلوجي أيضا له نصيب في هذا المجال من خلال 8- ظهور حقوق نقل المباريات الرياضية وكذلك الدعايات الرياضية وانتقال اللاعبين بين الأندية الرياضية المختلفة بناء على عقود رياضية دولية حيث أدى ذلك إلى ظهور منازعات رياضية مالية تتعلق بهذا الجانب فجميع هذه الأسباب والنقاط أعلاه كانت المبرر لإنشاء جهة قضائية دولية متخصصة للفصل في المنازعات الرياضية الدولية (عمروش ، 2019، ص. 574-575).

المطلب الثاني

التعريف بمحكمة التحكيم الرياضية الدولية

إن التحكيم حسب ما نصت عليه اتفاقية لاهاي الأولى لعام 1907 وبموجب المادة 37 منها " الغرض من التحكيم الدولي هو تسوية المنازعات فيما بين الدول بواسطة القضاة الذين يتم اختيارهم وعلى أساس احترام القانون الدولي "،يفهم من نص المادة أعلاه أن التحكيم لا يختلف عن القضاء الدولي في تسوية المنازعات الدولية سوى في فرق شكلي ففي التحكيم يتم اختيار المحكمين الذين يفصلون في النزاع من قبل الأطراف المتنازعة بينما في القضاء الدولي الذي إن اعتمد على إرادة الأطراف في عرض النزاع على المحكمة وقبول ولايتها إلا أن تشكيل المحكمة وإجراءاتها يتولاها القانون الدولي العام هذا وأن نظام المحكمة يتم تحديدها قبل نشوء النزاع وقبل قيام أطراف النزاع بالاتفاق على عرضه على المحكمة الدولية (العطية ، 2015، ص. 341)، ومن ثم لاقت المبررات التي سبق الحديث عنها والتي تمحورت حول الحاجة لإنشاء قضاء رياضي دولي صداها في ثمانينيات القرن الماضي حين تم إنشاء محكمة التحكيم الرياضية الدولية عام 1982 قبل بدء دورة الألعاب الأولمبية في روما وذلك بناء على مبادرة من اللجنة الأولمبية الدولية (CIO) وبناء على طلب من رئيس اللجنة الأولمبية في تلك الفترة " أنطونيو سامارانش " وقد تم صياغة نظام محكمة التحكيم الرياضية الدولية من قبل لجنة ثلاثية منتمية إلى اللجنة الأولمبية الدولية وقد كان رئيس هذه اللجنة هو القاضي " كيبامباي " الذي كان يشغل وظيفة قاضٍ في محكمة العدل الدولية التابعة لمنظمة الأمم المتحدة في تلك الفترة ومن ثم قامت اللجنة الأولمبية بالمصادقة على نظام المحكمة الرياضية الدولية عام 1984 وعلى أثرها دخل نظامها الأساسي حيز النفاذ فقد عرفت محكمة التحكيم الرياضية الدولية (CAS) بأنها "مؤسسة تحكيمية قادرة على تسوية المنازعات الرياضية الدولية،كما أنها توفر إجراءات مرنة وبسيطة وسريعة وغير مكلفة لتسوية المنازعات الرياضية" (Mavromati، D. & Reeb، M، 2015 ، P. 1) ، كما عرفت أيضاً بأنها: " هيئة قضائية دولية مستقلة تتخذ من لوزان في سويسرا مقراً رئيساً لها كما أن لها محاكم إقليمية في كل من نيويورك وسدني ويمكن إنشاء محاكم مؤقتة داخل الدول المستضيفة للألعاب الأولمبية الدولية " ، وتختص المحكمة بما يأتي : 1- مهام الوساطة بين الأطراف الرياضية ،2- حل المنازعات الرياضية التعاقدية ،3- الفصل في الطعون المقدمة إليها ،4- اتخاذ القرارات العاجلة لحسم القضايا الرياضية المهمة، إذ تقوم هذه المحكمة بالفصل في القضايا والمنازعات الرياضية الدولية

بإجراءات سريعة ومرنة كما إنها غير مكلفة الثمن مقارنة بجهات أخرى وتحظى قراراتها بالاحترام والتطبيق من قبل مختلف الهيئات والمؤسسات الرياضية وكذلك على صعيد الدول، وتمتاز هذه المحكمة بالحيادية والاستقلالية عن الاتحادات الرياضية ،لكن ما يتعلق بالأمور المالية والإدارية فهي تتبع اللجنة الأولمبية الدولية، وتضم المحكمة حوالي300 محكم ينتمون إلى 87 دولة يتم اختيارهم تبعاً لخبرتهم وتخصصهم في مجال الرياضة والمنازعات الرياضية الدولية (لخضر، 2024 ، ص. 31)،لكن بعد توقيع اتفاقية باريس لعام 1994 وتمخض عنها إنشاء مجلس التحكيم الرياضي الدولي وقد حل هذا المجلس محل اللجنة الأولمبية الدولية فيما يتعلق بإدارة المحكمة الرياضية الدولية وكذلك تمويلها وقد أصبحت المهمة الرئيسية للمجلس هي الحفاظ على استقلالية محكمة التحكيم الرياضية الدولية وذلك ضماناً لحقوق طرفي النزاع الرياضي، حيث يتكون مجلس التحكيم الرياضي الدولي من 20 عضواً من الذين لديهم خبرة في المجال الرياضي والتحكيم ويتم اختيارهم من قبل الهيئات الرياضية الدولية، ويجب على جميع الأعضاء التوقيع على إعلان بخصوص الحيادية والاستقلال الخاص بالمجلس، ويتم انتخابهم لمدة 4 سنوات قابلة للتجديد ولا يجوز الجمع بين عضوية المجلس الدولي للتحكيم الرياضي والتسمية في قائمة المحكمين المعتمدين لدى محكمة التحكيم الرياضية الدولية ،وكذلك لا يسمح لهم أن يكونوا محامين في قضايا المنازعات الرياضية المعروضة على محكمة التحكيم الرياضية الدولية. وجدير بالذكر أن رئيس محكمة التحكيم الرياضية الدولية هو نفسه الذي يشغل منصب رئيس المجلس الدولي للتحكيم الرياضي وكذلك رؤساء أقسام المحكمة هم أعضاء أيضاً في المجلس الدولي للتحكيم الرياضي، أما عن اختصاص المحكمة الشخصي فقد أشار نظامها الأساسي بأن اللجوء إلى المحكمة مقتصراً على الاتحادات والرياضين والجهات المعنية بالنشاطات الرياضية وقد عرضت أول القضايا التحكيمية الرياضية على المحكمة عام 1986 وقد صدر أول قرار منها في عام 1987وبهذا أصبحت محكمة التحكيم الرياضية الدولية هيئة قضائية دولية تمارس نشاطاها المتعلق بالفصل في المنازعات الرياضية الدولية بصورة أكثر حيادية وكذلك أكثر استقلالية ودون خضوعها لأي نظام قانوني أو قضاء داخلي تابع لأي دولة طرف في منازعة رياضية دولية (الخابور ،2017 ، ص. 40) .، ومن ثم يستطيع تعريفها الباحث تعريف محكمة التحكيم الرياضية الدولية بانها هيئة قضائية دولية مقرها في سويسرا تختص بالفصل في المنازعات الرياضية عن طريق الوساطة أو التحكيم ويمكن الطعن بقراراتها أمام المحكمة الفدرالية السويسرية ولجوئها إلى السوابق القضائية في أحكامها التي أدت إلى تطوير واستحداث العديد من المبادئ القانونية المتعلقة بالأنشطة الرياضية التي أصبحت جزءا لا يتجزأ من القانون الرياضي العالمي .

المطلب الثالث

الأساس القانوني لنشأة محكمة التحكيم الرياضية الدولية

أساس المحكمة الرياضية الدولية قد جاء 1- بمبادرة من اللجنة الأولمبية الدولية والتي تعد أعلى سلطة رياضية دولية 2- قامت اللجنة الأولمبية الدولية بإدراج اختصاص المحكمة ضمن الميثاق الأولمبي(وهو جامع الأحكام والقوانين التي تقرها اللجنة الأولمبية الدولية) فكل نزاع رياضي يحصل نتيجة لتطبيق الميثاق الأولمبي أو دورة الألعاب الأولمبية يكون من اختصاص المحكمة الرياضية الدولية ،3- إنشاء المجلس الدولي للتحكيم الرياضي ليحل محل اللجنة الأولمبية الدولية في إدارة محكمة التحكيم الرياضية الدولية

4- فقد اعترفت أغلب الاتحادات الرياضية واللجان الرياضية بالمحكمة الرياضية الدولية كجهة صاحبة اختصاص بالفصل بالمنازعات الرياضية الدولية على الرغم من أن بعضاً من هذه الاتحادات قد تأخر في الاعتراف والإقرار باختصاص المحكمة كالاتحاد الدولي لكرة القدم لكن في عام 2002 تم الاعتراف للمحكمة بالاختصاص في الفصل في مثل هذه المنازعات من قبل هذه الاتحاد وذلك من خلال إبرام الاتحاد الدولي لكرة القدم اتفاقاً مع محكمة التحكيم الرياضية الدولية تضمن الاعتراف باختصاص المحكمة بهذه المنازعات مقابل قيام المحكمة بتعيين محكمين خاصين بالمنازعات المتعلقة بكرة القدم، 5- قيام الاتحاد الدولي لألعاب القوى بتعديل دستوره عام 2003 حيث نص فيه على اختصاص محكمة التحكيم الرياضية بالمنازعات المتعلقة بهذه الرياضة ،وكذلك في مؤتمر مكافحة المنشطات والذي عقد عام 2003 حيث تمخض عنه قانون مكافحة المنشطات حيث تم النص في هذا القانون على أن استئناف قرارات المنشطات يكون أمام محكمة التحكيم الرياضية الدولية (معمر ،2018، ص. 196)، 6- أن جميع الاتحادات الأولمبية الدولية واللجان الأولمبية الوطنية للدول اعترفت للمحكمة الرياضية الدولية بالولاية القضائية المتعلقة بحل المنازعات الرياضية الدولية، كما وتحظى قرارتها التحكيمية بقوة نفاذ الأحكام الصادرة عن المحاكم الداخلية (غانم،شافعي، 2023، ص. 29)،

يتضح لنا من خلال ما تقدم أن ولاية محكمة التحكيم الرياضية الدولية في حل النزاعات الرياضية تكون في حالتين:

الأولى: عند وجود نص صريح في اللوائح والتعليمات الخاصة بالمنظمات والاتحادات الرياضية ويتضمن صراحة إحالة أي نزاع رياضي بينها وبين الآخرين إلى قضاء محكمة التحكيم الرياضية الدولية.

الثاني: هو وجود اتفاق صريح بين الطرفين المتنازعين على تسوية هذا النزاع الرياضي أمام محكمة التحكيم الرياضية الدولية (العزاوي ،2014، ص. 22)،

بتحليلنا لما تقدم تبين لنا أن الأساس القانوني لاختصاص المحكمة الرياضية الدولية يعود إلى 1- مبادرة اللجنة الدولية الأولمبية لعام 1984، 2- إدراج المحكمة في الميثاق الأولمبي، 3 - إنشاء المجلس الدولي للتحكيم الرياضي، 4- الاتفاقيات التحكيمية في الأنظمة واللوائح الرياضية،5- الاعتراف بقرارات المحكمة كمرجع لحل المنازعات الرياضية الدولية، ومن ثم يمكن لأطراف المنازعات الرياضية الاتفاق فيما بينهم على عرض منازعتهم على محكمة التحكيم الرياضية الدولية.

المبحث الثاني

اختصاص وإجراءات قضايا محكمة التحكيم الرياضية الدولية

تعد محكمة التحكيم الرياضية الدولية (CAS) آلية قانونية دولية لحل النزاعات الرياضية الدولية مقرها الرئيسي في لوزان (سويسرا) تتناول مختلف النشاطات الرياضية التي منها ما يتعلق بالمنشطات الرياضية والقضايا المالية والتجارية وكذلك قضايا التمييز وحقوق الإنسان وتمارس اختصاصها على درجتين إما بطريق عادي أو بطريق استئنافي ،وسنقسم هذا المبحث إلى ثلاثة مطالب: سنخصص المطلب الأول لاختصاص محكمة التحكيم الرياضية الدولية في حين سنخصص المطلب الثاني لإجراءات تسوية النزاعات الرياضية الدولية أما المطلب الثالث فسنخصصه لاهم القضايا التي نظرتها محكمة التحكيم الرياضية الدولية .

المطلب الأول

اختصاص محكمة التحكيم الرياضية الدولية

تتمتع محكمة التحكيم الرياضية الدولية بالاختصاص في حل النزاعات الرياضية والمتمثلة بالنشاطات الرياضية الأولمبية والأنشطة الرياضية الجماعية أو الفردية حيث أنها تعد محكمة تحكيم رياضية دولية مستقلة بأحكامها وقرارتها، وهذه الأحكام تكون ملزمة لأطراف المنازعة الرياضية الدولية وبناء على ما تقدم سنقسم هذا المطلب إلى فرعين سنخصص الفرع الأول للمسائل التي يمكن أن تحال إلى المحكمة في حين سنخصص الفرع الثاني لإجراءات تسوية النزاعات الرياضية أمام محكمة التحكيم الرياضية الدولية في حين سنخصص الفرع الثالث لإجراءات إصدار الحكم من محكمة التحكيم الرياضية الدولية .

الفرع الأول

المسائل التي يمكن أن تحال إلى المحكمة

تختص محكمة التحكيم الرياضية الدولية بعدد من القضايا منها:

أولا: الاختصاص العادي:

وهي فئة من المنازعات المتعلقة بتنفيذ العقود كعقود الدعاية والرعاية للأنشطة الرياضية وبيع الحقوق التلفزيونية لعرض النشاطات الرياضية وكذلك تنظيم الأحداث الرياضية والعقود والعلاقات بين الرياضيين والأندية التي يعملون لديها أو العقود بين الرياضيين ومدربيهم وكذلك عقود الاحتراف الرياضي حيث يعرف " بأنه اتفاق يتم بين طرفين الأول المؤسسة الرياضية والطرف الثاني الرياضي حيث يلتزم الرياضي بتقديم عمل مقابل اجر مالي وبموجب هذا العقد تترتب التزامات متبادلة على الطرفين (صالح، 2022، ص. 517)، كما تندرج تحت هذا التوصيف أيضاً المسؤولية المدنية التي يمكن أن تقع نتيجة للحوادث الرياضية التي تحصل أثناء إقامة مسابقات رياضية فهنا تكون محكمة التحكيم الرياضية الدولية هي صاحبة الاختصاص الأصيل بنظر هذه القضايا (ميلود، 2016–2017، ص. 160).

ثانيا: الاختصاص الاستئنافي

تناول النظام الأساسي لمحكمة التحكيم الرياضية الدولية إجراءات التحكيم بالاستئناف في المواد من 47–59 إذ إن هذه المواد أعطت الحق للمحكمة الرياضية الدولية النظر في النزاعات الرياضية التي صدرت فيها قرارات أو أحكام بدرجة أولى صادرة من الاتحادات الرياضية أو الهيئات الرياضية الأخرى بطريقة الاستئناف وطبقا لنص المادة 47 من النظام الأساسي لمحكمة التحكيم الرياضية الدولية إذا ما كان النظام الأساسي أو اللوائح الخاصة بهذه المنظمة أو الهيئة أو الاتحاد تسمح بذلك الاستئناف أو كان الطرفان قد دخلا في اتفاق تحكيم خاص وقد استنفد المستأنف وسائل الاستئناف السابقة للطعن والمتاحة له بموجب القوانين أو اللوائح الخاصة بهذه المنظمة أو الهيئة الرياضية(المادة 47 من نظام المحكمة)،

يفهم مما تقدم أن محكمة التحكيم الرياضية الدولية تقبل الاستئناف المتعلق بالعقوبات كعقوبة الإيقاف التي صدرت بحق الرياضيين من الهيئات الرياضية الدولية أو الداخلية التي تعترف باختصاص محكمة التحكيم الرياضية.

ثالثاً: المنازعات التأديبية:

وهي المجموعة الثانية من القضايا التي تعرض على المحكمة الرياضية الدولية ولعل من أبرز هذه القضايا هي قضايا المنشطات التي يتم تعاطيها أثناء ممارسة الأنشطة الرياضية المختلفة ، فضلا عن بقية القضايا التأديبية الأخرى ذات العلاقة كممارسة العنف بين اللاعبين على أرضية الملعب أو قيام اللاعبين بتوجيه الشتائم أو الاعتداء على الحكام أثناء المباراة أو الإجراءات التأديبية

التي تتخذ بحق الأندية والاتحادات الرياضية الأخرى لمخالفتهم قوانين وتعليمات الرياضة وكذلك تعليمات اللجنة الأولمبية الدولية أو الاتحاد الدولي للرياضة إذ تعد محكمة التحكيم الرياضية الدولية في هذه الحالة بمثابة جهة استئناف .(لخضر ،2024 ، ص. 33).

رابعاً: تقديم الآراء الاستشارية:

محكمة التحكيم الرياضية الدولية لها الحق في تقديم أراء استشارية في المجال الرياضي لكن هذه الآراء غير ملزمة وتقدم بناء على طلب من اللجنة الأولمبية الدولية (IOC) أو اللجان الأولمبية الوطنية الرياضية أو قد يطلب الرأي الاستشاري الاتحادات الرياضية الدولية (IFS) أو الجمعيات الوطنية الرياضية التي تعترف بها اللجنة الأولمبية الدولية أو قد تطلب الرأي الاستشاري اللجان المنظمة للألعاب الأولمبية إلا أن التعديل الذي طرأ على لائحة المحكمة لاحقا قد ألغى قدرة المحكمة على تقديم آراء استشارية (عواد ،2017 ، ص. 56).

خامساً: اختصاص الوساطة

ويتم اللجوء في أول المنازعة الرياضية إلى الوساطة لحل النزاع الرياضي وتقريب وجهات النظر لكن ما يعيب هذه الطريقة أنها غير ملزمة وتخضع لإجراءات يجب على الطرفين الاتفاق عليها والقبول بها إذ تكون الوساطة بموجب اتفاق بين الطرفين يسمى اتفاق الوساطة بشرط أن يكون قبل النزاع وهنا يماثل اتفاق التحكيم أما إذا حدث بعد النزاع فيسمى هنا مشارطة الوساطة، وجدير بالذكر أن هنالك عددا من المنازعات الرياضية لا تقبل الوساطة منها ما يتعلق بالجزاءات التأديبية وحالات تعاطي المنشطات وكذلك المنازعات التي اتخذت بها الهيئات الرياضية الوطنية أو الدولية قراراً بهذا الصدد كاللجان الأولمبية الوطنية أو الاتحادات الرياضية الدولية (علي ،شهرازاد ،2021 ، ص. 483) .

سادساً: الاختصاص في غرف الطوارئ والمنشآت الخاصة بالأحداث الرياضية

حيث يتضمن هذا الاختصاص منح محكمة التحكيم الرياضية الدولية سلطة وصلاحية اتخاذ إجراءات سريعة وعاجلة تتعلق بتأهيل اللاعبين الرياضيين أو الأندية الرياضية أو العقوبات الفورية التي تصدر أيضا بحق الرياضيين أو الأندية والتعامل مع الشكاوى التي تقدم أثناء إقامة المباريات والألعاب الرياضية وتكون على قدر من السرعة ولا تتحمل التأخير أو التأجيل.

بتحليلنا لما تقدم نجد أن محكمة التحكيم الرياضية الدولية لديها مهام متعددة وكثيرة تتجلى في صورة إصدار أحكام تخص الجوانب التجارية لمختلف أنواع الأنشطة الرياضية كالعقود الرياضية وانتقال اللاعبين الرياضيين وكذلك يمكن اعتبارها كجهة استئناف وطعن بالأحكام التأديبية الصادرة من الجهات الرياضية ذات الصلة التي تعترف بها محكمة التحكيم الرياضية وكذلك تعترف بمحكمة التحكيم الرياضية الدولية تلك الجهات الرياضية فتعد هنا محكمة التحكيم الرياضية الدولية كمحكمة بدرجة أخيرة وكذلك يمكن أن تلجأ المحكمة إلى أسلوب الوساطة للتقريب بين وجهات الأطراف الرياضية المتنازعة وحل المنازعة ودياً بينهما .

المطلب الثاني

إجراءات تسوية النزاعات الرياضية

أمام محكمة التحكيم الرياضية الدولية

يتم اللجوء إلى محكمة التحكيم الرياضية لحل النزاعات الرياضية من خلال العمل بإجراءات التقاضي على وفق قانون التحكيم الرياضي هذا كما وتعتمد محكمة التحكيم الرياضية الدولية على اللغتين الفرنسية والإنكليزية كلغات رسمية خاصة بها (بإسماعيل، 2015-2016 ،ص. 29)،لكن بعد تعديل عام 2020 أضيفت اليهم اللغة الإسبانية وكذلك تم التأكيد على الطابع القانوني للمحاكمة الإليكترونية وكذلك اعتماد التبليغ الإليكتروني وذلك تسهيلا للإجراءات المتبعة في المحكمة بسبب جائحة كورونا ولا يجوز للأطراف المتنازعة الطلب من المحكمة اتخاذ تدابير تحفظية قبل تقديم طلب الأطراف بالاتفاق على إحالة النزاع الرياضي إلى محكمة التحكيم الرياضية الدولية(صادر، لكس موقع إليكتروني)، إن إجراءات تسوية النزاعات الرياضية أمام محكمة التحكيم الرياضية تختلف بحسب نوع النزاع فيما اذا كان يتعلق بالأمور التجارية والمالية أو كان يتعلق بالطعن بطريق الاستئناف أمام محكمة التحكيم الرياضية الدولية حيث سنتناول في النقطة أولا إجراءات محكمة التحكيم الرياضية الدولية في القضايا التجارية والمالية في حين سنتناول في النقطة ثانيا إجراءات محكمة التحكيم الرياضية الدولية في قضايا الاستئناف .

أولا: إجراءات محكمة التحكيم الرياضية الدولية في القضايا العادية أو التجارية والمالية: تتضمن القضايا العادية المسائل التجارية أو المالية ويتم الفصل 1- تقديم طلب إجراء التحكيم، 2- تبليغ أطراف المنازعة الرياضية،

3- تشكيل هيئة التحكيم إذ يتم اختيار ثلاثة محكمين، ويختار كل طرف محكم ويقوم المحكمان باختيار الثالث أو اختيار محكم واحد فقط من قبل المدعي بشرط أن لا يعترض عليه المدعي عليه وما لم ينص اتفاق التحكيم على خلاف ذلك وتتشابه إجراءات التحكيم العادي لمحكمة التحكيم الرياضية الدولية مع إجراءات التحكيم الدولي الأخرى وقد حددها النظام الأساسي لمحكمة التحكيم الرياضية في المواد من 38- 46 وقد قامت المحكمة بإعطاء المرونة لأطراف النزاع في عدة نواحٍ منها اختيار المحكمين وسرية إجراءات التحكيم مالم يتفق الطرفان على نشر إجراءات وقرارات التحكيم وكذلك الحرية في اختيار القانون الواجب التطبيق ففي حالة اتفاق الأطراف على قانون محدد يتم تطبيقه وفي حالة عدم الاتفاق فان القانون السويسري يصبح هو القانون الواجب التطبيق، وبينت المادة 38 من قانون محكمة التحكيم الرياضية الدولية ما يلي: " يتعين على الطرف الذي يريد اللجوء إلى التحكيم العادي إرسال عريضة أمام لدى الأمانة لمحكمة cas إضافة إلى طلب الاتفاق على التحكيم إلى جانب الوثائق الأخرى"(المادة 38 من نظام محكمة التحكيم الرياضية الدولية) ،حيث يجب أن تتضمن العريضة اسم وعنوان المدعى عليه وطلبات المدعي ونسخة من الاتفاق على التحكيم ومعلومات عن المحكمين وعددهم ووصفا للوقائع والحجج القانونية التي أدت إلى حصول النزاع بين المدعي والمدعى عليه ويجب على المدعي اختيار المحكمين من قائمة محكمي محكمة التحكيم الرياضية الدولية حيث يتم البت بالقضية بعد دفع رسوم التسجيل للمحكمة والتي تبلغ 500 فرنك سويسري طبقاً للفقرة 1 من نص المادة 1/64 وبعد ورود جواب المدعى عليه للتحكيم أمام المحكمة ويتم بعدها تشكيل الهيئة التحكيمية ويتم إحالة ملف الدعوى إلى الهيئة التحكيمية ليتم البت فيها طبقا للقانون الذي تم اختياره من قبل الأطراف،4- يتم تبادل المذكرات والوثائق بين اطراف المنازعة الرياضية ، وقد نصت المادة 44 من قانون المحكمة على كيفية سير إجراءات التحكيم أمام الغرفة العادية حيث تتم إما شفاهاً أو كتابة لكن الفقرة 5 من المادة 44 اشترطت الكتابة أثناء سير الإجراءات؛ وقد أعطي الحق للمحكمة بسحب طلب التحكيم اذا لم يقم احد الأطراف بكتابة مذكراته وتقديمها للمحكمة (الفقرة 5 من المادة 44 من نظام محكمة التحكيم الرياضية الدولية).

ثانياً: إجراءات التحكيم بالاستئناف:

لا تختلف كثيرا عن إجراءات التحكيم العادي سوى أن يكون صاحب المنازعة الرياضية المستأنف للقرار الصادر ضده قد استنفد طرق الطعن الداخلية للهيئة الرياضية أو اللجنة الرياضية وهي تتضمن أيضاً:

1- تقديم طلب إجراء الاستئناف إلى هيئة الاستئناف داخل محكمة التحكيم الرياضية الدولية واختيار المحكمين 2- تبليغ أطراف المنازعة الرياضية 3- تزويد المحكمة بالمستندات والوثائق المتعلقة بالقضية أمامها 4- دفع الرسوم 5- تبادل المذكرات والوثائق بين الأطراف ،6- المداولة وجلسة الاستماع إلى أطراف المنازعة الرياضية.

بتحليلنا لما تقدم نجد أن محكمة التحكيم الرياضية الدولية تمارس مهام التحكيم في مختلف القضايا ومنها التجارية أو المالية حيث تتشابه إجراءاتها في التحكيم مع إجراءات التحكيم العادي إذ أنها تمتاز بالبساطة والسهولة ويجب على اطراف المنازعة الرياضية الاتفاق أولا على اللجوء التحكيم ،كما وترك لهم الحرية في اختيار المحكمين وتتضمن عريضة الدعوى بيانات تفصيله عن القضية المتنازع عليها وكذلك معلومات عن أطرافها وتقوم المحكمة بتطبيق القانون المتفق عليه بين اطراف النزاع وفي حالة عدم الاتفاق على قانون تقوم المحكمة بتطبيق القانون السويسري وكذلك تكون إجراءات المحكمة وقرار التحكيم الصادر منها سرية مالم يتفق الطرفان على جعله علنياً للاستفادة منه من قبل بقية الجهات الرياضية المختلفة و في ذات السياق في حين نجد أن الاختصاص الآخر لمحكمة التحكيم الرياضي الدولية هو استئنافي حيث تعد كجهة استئناف يتم اللجوء إليها من أجل الطعن بالأحكام الصادرة من الاتحادات والهيئات الرياضية اذا كانت تلك الهيئات الرياضية تعترف باختصاص وأهمية محكمة التحكيم الرياضية وأثرها الفاعل كجهة استئناف وتبادر إلى تصحيح الأخطاء التي صدرت بتلك القضايا الرياضية باعتبارها كجهة دولية رصينة ومستقلة وغير خاضعة لضغوطات من هذا الطرف أو ذلك .

الفرع الثالث

إجراءات إصدار الحكم من محكمة التحكيم الرياضية الدولية

يستلزم النظام الأساسي لمحكمة التحكيم الرياضية الدولية أن يصدر حكم المحكمة بالأغلبية وعند تحقق الأغلبية يتم صدور الحكم بقرار من رئيس الهيئة التحكيمية ويجب أن يكون الحكم الصادر من محكمة التحكيم الرياضية الدولية مكتوبا ومؤرخا وموقع عليه كما ويجب أن يحتوي قرار الحكم على تسبيب موجز له كما يكون الحكم الصادر في هذه الحالة نهائيا وغير قابل للطعن فيه إلا في حالات محدودة جدا كحالة عدم الاختصاص ويختص بالمسائل الإجرائية وتكون مدة الطعن هي 30 يوما من تاريخ تبليغ الطرف الأخر بالحكم وتكون المحكمة صاحبة الاختصاص في الفصل بهذا الطعن هي المحكمة الفيدرالية السويسرية(الخرابشة ، 2021، ص. 21)، كما ويكون الحكم ملزماً للطرفين ويجب تنفيذه منطلقين من عدة اعتبارات منها أن أعضاء الاتحاد الدولي لكرة القدم تعهدوا بالاعتراف بأحكام محكمة التحكيم الرياضية الدولية كجهة قضائية مستقلة كما ويحظر عليه اللجوء إلى القضاء العادي وتبعا لذلك الزمت الاتحادات الرياضية وجميع هيئاتها بعدم اللجوء إلى القضاء العادي في المنازعات الرياضية واللجوء إلى القضاء الرياضي الدولي وتنفيذ أحكامه والالتزام بها(الأحمد ، يوسف ، 2015، ص. 28- 29)،كما تأكد ذلك من خلال نص الفقرة الثانية من المادة 67 من النظام الداخلي للاتحاد العراقي لكرة القدم بقولها " على الاتحاد وجميع أعضائه ولاعبيه ومسؤوليه ووكلاء لاعبيه ومبارياته التعهد بالالتزام بطاعة المحكمة الرياضية العليا وتنفيذ أحكامها "(الفقرة 2 من المادة 67 من نظام الاتحاد

العراقي لكرة القدم) ، جدير بالذكر أن القضاء العراقي اعلن في مطلع عام 2014 عن إنشاء محكمة التحكيم الرياضية واصدر بيانه المرقم (77/ق/1) في 2022/11/17 وقد تضمن تشكيل محكمة متخصصة بالنزاعات الرياضية والتي أصبح مقرها في رئاسة محكمة استئناف بغداد /الكرخ ليعود بعد ذلك إلى إلغائها في 2023/6/26 وذلك بالنظر لتأسيس مركز التسوية والتحكيم الرياضي العراقي والذي يختص بنظر المنازعات الرياضية وذلك استنادا لأحكام المادة (16) من قانون اللجنة الأولمبية الوطنية العراقية رقم (29) لسنة 2019 والماد (42) من النظام الداخلي رقم(1) لسنة 2020 (روضان ،الحوار المتمدن ، موقع اليكتروني) ، ومن جانب أخر فان أحكام محكمة التحكيم الرياضية الدولية واجبة التنفيذ لأطراف النزاع أيضا من خلال اتفاقية نيويورك بشان الاعتراف وتنفيذ أحكام محكمة التحكيم الأجنبية لعام 1958 وبموجب هذه الاتفاقية تخضع أحكام محكمة التحكيم الرياضية الدولية إلى القواعد الداخلية للدولة المطلوب تنفيذ الحكم فيها (الأحمد ، يوسف ، 2015، ص. 29) ،

بتحليلنا لما تقدم ومن خلال نصوص النظام الأساسي لمحكمة التحكيم الرياضية الدولية نجد أن أحكامها تكون نهائية وباتة في جميع الأحيان وملزمة لجميع أطرافها من المتقاضين أمامها والتي تكون غالبيتها تتعلق بالنشاطات والألعاب الرياضية الرياضي حيث قد تصدر أحكام تتعلق بتخفيض أو إلغاء العقوبات التأديبية بحق الرياضيين الأندية الرياضية أو الحكم بتعويضات للرياضيين أو الأندية الرياضية فيما يتعلق بالأخلال بالمسائل التجارية والمالية.

المطلب الثالث

أهم القضايا التي نظرت فيها محكمة التحكيم الرياضية الدولية

لقد تعددت وتنوعت القضايا التي نظرت فيها محكمة التحكيم الرياضية الدولية ومنها ما يتعلق بقضايا العقود الرياضية والنوادي الرياضية ومنها ما يتعلق بقضايا المنشطات وانتهاك القوانين الرياضية ومنها له صلة بحقوق الإنسان حيث تتطلب تلك القضايا العمل على التوازن بين الحقوق الفردية والقوانين الرياضية من اجل منع الاحتدام بين الأوساط الرياضية الوطنية والأوساط الرياضية الدولية، وبناء على ما تقدم سنقسم هذا المطلب إلى ثلاثة فروع سنخصص الفرع الأول لقضايا العقود والأندية الرياضية ، أما الفرع الثاني فسنخصصه لقضايا المنشطات ، في حين سنخصص الفرع الثالث لقضايا حقوق الإنسان .

الفرع الأول

قضايا العقود والأندية الرياضية

لقد تم نظر عدد من القضايا المتعلقة بعقود اللاعبين الرياضيين والأندية الرياضية أمام محكمة التحكيم الرياضية الدولية وخاصة فيما يتعلق بالعقود المبرمة بين اللاعبين والأندية الرياضية وقضية انتقال اللاعبين إلى انديه أخرى وكذلك العقوبات الصادرة بحق الأندية الرياضية ومنها:

أولاً: قضية نادي ريال مايوركا ضد الاتحاد الدولي لكرة القدم ونادي أم صلال الرياضي:

أن نادي ريال مايوركا هو نادي إسباني ومقره في مايوركا في إسبانيا وينتمي هذا النادي إلى الاتحاد الإسباني لكرة القدم حيث أن الأخير هو عضو في الاتحاد الدولي لكرة القدم FIFA ومن ثم يخضع النادي للقواعد واللوائح الخاصة بالاتحاد الدولي لكرة القدم واللاعب المعني هو لاعب كرة قدم غيني محترف حيث أبرم اللاعب عقدًا مع نادي مايوركا بتاريخ 1 شباط 2008 "العقد الأول" ساري المفعول من 1 تموز 2008 حتى 30 حزيران 2013، ومن ثم أبرم اللاعب عقدًا آخر "العقد الثاني" مع نادي أم صلال،

بتاريخ 17 أذار 2008 ويعد هذا العقد ساري المفعول من 1 تموز 2008 حتى 1 حزيران 2010، ومن بعدها بتاريخ 3 أيار 2008، أبلغ اللاعب نادي أم صلال، عن طريق خطاب إنهاء، أنه ليس في وضع يسمح له بالامتثال للعقد الثاني لأنه كان ملزمًا بناديه الحالي في ذلك الوقت وهو ضمن الاتحاد السعودي لكرة القدم ومن ثم طلب اللاعب إلغاء العقد الثاني، في 25 /8/ 2008، طلب الاتحاد الإسباني لكرة القدم من الاتحاد السعودي لكرة القدم منح شهادة اللاعب الدولية، والتي تم إصدارها أخيرًا بعد تدخل الاتحاد الدولي لكرة القدم وقد قدم نادي أم صلال دعوى لدى الفيفا في 15 /10 /2008 ضد اللاعب وذلك لانتهاكه العقد بدون سبب وجيه هذا وقد طلب تعويضًا قدره 2،000،000 دولار أمريكي من اللاعب وادعى أن نادي مايوركا الإسباني مسؤول بشكل مشترك ومتضامن مع اللاعب عن دفع هذا التعويض ،هذا وقد رفض نادي مايوكا الدعوى مبررا أن العقد الثاني ابرمه اللاعب بعد العقد الأول وأن نادي أم صلال قد تصرف بسوء نية عندما طلب الشهادة الدولية للاعب في حزيران من العام 2008 ومن ثم لم يستطع اللاعب المشاركة في المباريات التي أقيمت في تموز وآب ونصف أيلول من العام 2008 ومن ثم طالب نادي مايوركا بمبلغ 111000 دولار أمريكي من نادي أم صلال كتعويض،ونتيجة لذلك فقد اصدر غرفة فض المنازعات التابعة للاتحاد الدولي لكرة القدم بتاريخ 2009/5/15 قرارا قبلت بموجبه مطالبة نادي أم صلال وامرت بدفع تعويض مقداره 160،000 الف دولار من اللاعب إلى نادي أم صلال بسبب خرق العقد دون سبب وجيه وقيداً لمدة 4 اشهر على أهلية اللاعب للعب في المباريات الرسمية، وفي 2009/7/16 تم تقديم استئناف إلى محكمة التحكيم الرياضية ونظرت المحكمة بهذه القضية باعتبارها أنها صاحبة الاختصاص ومستمد من المادة R47 من نظامها الأساسي وكذلك من المادة 62 وما بعدها من النظام الأساسي للاتحاد الدولي لكرة القدم كما وقد قدم المستأنف لائحة الاستئناف خلال مدة 21 يوما طبقا للمادة 63 من النظام الأساسي للاتحاد الدولي لكرة القدم مطالبا وقف تنفيذ القرار المتخذ بحقه من قبل الاتحاد الدولي لكرة القدم لذلك فاعتبرت محكمة التحكيم الرياضية الدولية أن الاستئناف مقبول وبعد سلسلة من المداولات أصدرت محكمة التحكيم الرياضية الدولية بتاريخ 2009/8/18 قرارا بوقف تنفيذ القرار الصادر من غرفة فض المنازعات التابعة للاتحاد الدولي لكرة القدم والتي فرضت على اللاعب أعلاه تقييد أهليته للعب في المباريات الرياضية لمدة 4 اشهر حتى تصدر محكمة التحكيم الرياضية حكما نهائيا في الموضوع (موقع محكمة التحكيم الرياضية) .

ثانياً: قضية نادي ريال مدريد الإسباني والاتحاد الدولي لكرة القدم FIFA

تتضمن وقائع القضية بانه بتاريخ 2016/12/20 أصدرت محكمة التحكيم الرياضية الدولية قرارها بخصوص القضية بين نادي ريال مدريد الإسباني والاتحاد الدولي لكرة القدم حيث قبلت الاستئناف جزئياً والمقدم من قبل النادي وقامت بتخفيض العقوبة وتعديلها حيث منع النادي من تسجيل اللاعبين الجدد على المستوين الدولي والوطني خلال فترة انتقالات واحدة بعد أن كان القرار السابق الصادر عن الاتحاد الدولي لكرة القدم لفترتين كما تم تخفيض الغرامة المفروضة على النادي من 360،000 فرانك سويسري إلى 240،000 فرنك سويسري كما وقد تم تأييد التوبيخ الذي فرضه الاتحاد الدولي لكرة القدم على النادي، هذا وقد أصدر الاتحاد الدولي لكرة القدم قرار منع بموجبه النادي أعلاه من إجراء تعاقدات حتى سوق الانتقالات الشتوية من العام 2018 وذلك لخرقه قوانين التعاقد من خلال التعاقد مع لاعبين قصر جدير بالذكر انه تم تعيين المحكم ميشيل والخاص بمحكمة التحكيم الرياضية الدولية وقد عقدت المحكمة جلسة استماع بتاريخ 2016/12/14 وقد استنتج المحكم أن النادي المذكور حسب ادعاء الاتحاد

الدولي لكرة القدم قد ارتكب انتهاكات فيما يتعلق بالتعاقد مع القصر ولكن ليس جميعها، كما أن هذه الانتهاكات اقل عدد وكذلك اقل خطورة لذلك أصدرت المحكمة حكمها بتخفيض العقوبة بحق النادي المذكور (Yilmaz، S ، 2019 ،(95–83 .p

الفرع الثاني

قضايا المنشطات

نظرت محكمة التحكيم الرياضية الدولية عدداً كبيراً من القضايا المتعلقة بالمنشطات وأصدرت عدد من الأحكام المتعلقة بتلك القضايا لعل من أبرزها:

أولا: قضية لاعبة التنس الروسية ماريا شاربوفا

بتاريخ 2016/6/14 قدمت لاعبة التنس الروسية ماريا شاربوفا استئناف أمام محكمة التحكيم الرياضية الدولية ضد القرار الصادر بحقها من المحكمة بتاريخ 2016/6/6 والتي رفعها الاتحاد الدولي للتنس(ITF) حيث طالبت اللاعبة الروسية ماريا شاربوفا بإلغاء الحكم الصادر بحقها والذي يقضي بمنعها من المشاركة في المنافسات والخاصة ببطولة التنس لمدة عامين نتيجة لانتهاكها قواعد مكافحة المنشطات أو تخفيضه لأقل من ذلك ، حيث اتفقت الأطراف داخل المحكمة من اجل البت بالقضية وإصدار قراراها بتاريخ 2016/7/18 كحد اقصى وسيتم نشره من قبل محكمة التحكيم الرياضية الدولية ، هذا ولم يتخذ قرار من حيث انعقاد جلسة استماع للمحكمة للنظر في الحكم الصادر أعلاه وبقيت إجراءات التحكيم سرية ولم تصدر محكمة التحكيم الرياضية الدولية معلومات إضافية حول هذه القضية (Zaharova، A، & Karmalova ، E ، 2021 ،(11–1 .p .

ثانياً: قضية اللاعبة الروسية تاتيانا توماشوفا

تتخلص وقائع القضية بان محكمة التحكيم الرياضية الدولية قد أصدرت بتاريخ 2024/9/3 حكماً تضمن فرض عقوبة الإيقاف لمدة عشر سنوات بحق اللاعبة الروسية تاتيانا توماشوفا عداءة المسافات المتوسطة وذلك بعد خضوعها لاختبارات الكشف عن المواد المنشطة في شهري حزيران وتموز من العام 2012 حيث انتهكت القاعدة 2،2 من قواعد مكافحة المنشطات لعام 2021 وذلك من خلال استعمالها أو محاولة استعمالها لمواد محظورة ،كما وجدت المحكمة أن اللاعبة السابقة قد ارتكبت مخالفة أيضا في عام 2008 ونتيجة لهذا المخالفات فرضت المحكمة عليها عقوبة الإيقاف لمدة عشر سنوات تبدأ من تاريخ صدور حكم المحكمة ،كما قررت المحكمة استبعاد جميع النتائج التنافسية التي حصلت عليها اللاعبة للمدة من 6/21 /2012 إلى 2015/1/3 كما تضمنت العقوبة أيضا مصادرة أي جوائز مالية أو ميداليات أو نقاط حصلت عليها اللاعبة حيث مثل حكم محكمة التحكيم الرياضية الدولية هنا كحكم نهائي وملزم وبديلا عن الاتحاد الروسي لألعاب القوى والذي يواجه حاليا عقوبة الإيقاف من قبل الاتحاد الدولي لألعاب القوى (Rich Perelman، 2025، 15 –12 .p) .

الفرع الثالث

قضايا حقوق الإنسان

تعرضت محكمة التحكيم الرياضية الدولية في أحكامها لعدد من القضايا التي تخص حقوق الإنسان وقضايا التمييز بين الجنسين ومنها:

أولا: قضية روزنيك جرانت

بتاريخ 2023/3/30 أصدرت محكمة التحكيم الرياضية الدولية تأكيداً لحكمها السابق والمتضمن الإيقاف مدى الحياة في قضية روزنيك جرانت وهو نائب الرئيس السابق ورئيس حكام اتحاد كرة القدم الهايتي (FHF) وذلك لثبوت ارتكابه أعمال التحرش والاعتداء الجنسي وكذلك ممارسة التهديدات بالإكراه والموجهة ضد الحكام من الإناث حيث تمثل هذه الأفعال انتهاكات للمواد 23 والمتعلقة بحماية السلامة الجسدية والعقلية وكذلك المادة 25 والمتعلقة بإساءة استخدام السلطة من مدونة أخلاقيات FIFA كما فرضت غرامة مالية عليه مقدارها مئة الف فرانك سويسري في البداية لكن بعد ذلك عدل المبلغ إلى 35 الف فرانك سويسري ،' جدير بالذكر أن روزنيك جرانت في 2021/10/6 قدم استئناف لمحكمة التحكيم الرياضية الدولية يطلب فيه إلغاء الحكم الصادر ضده وانه بريء من التهمة المنسوبة اليه وقد تم عقد جلسة للنظر في الاستئناف المقدم يومي 15 و 16 / 2 / 2023 وتم الاستماع للضحايا من الشهود في الاعتداءات الجنسية وتم بعدها تأكيد العقوبة وتخفيض مبلغ الغرامة إلى 35 الف فرنك سويسري (Carpenter)، K ،2022، P. 116 −131 .

ثانياً: قضية العداءة الجنوب أفريقية كاستر سيمينيا

تتمحور وقائع هذه القضية حول تحديد جنس هذه العداءة وكذلك القضية البيولوجية والطبية المتعلقة بطبيعة جسمها حيث بدأت هذه القضية بعد فوز العداءة كاستر سيمينيا عام 2009 في بطولة العالم في سباق 800 متر حيث بعد فوزها أثيرت عدة تساؤلات حول جنسها وصفاتها البيولوجية والطبية ونتيجة لذلك طالب الاتحاد الدولي لألعاب القوى من هذه العداءة إجراء فحص طبي للتحقق من جنسها حيث اثبت نتيجة الفحوصات أنها تعاني من أعراض تسمى فرط الاندروجينية ولديها مستويات عالية من هرمون التستوستيرون الذكري ، وفي عام 2012 اعلن الاتحاد الدولي لألعاب القوى قواعد جديدة ومنها الطلب من السيدات الذين لديهم مستويات مرتفعة من هرمون التستوستيرون خفض مستويات ذلك الهرمون اذا ما قامت تلك السيدات بالمشاركة في سباقات النساء ،ونتيجة لذلك فقد قامت العداءة أعلاه بالطعن بهذه القواعد أمام محكمة التحكيم الرياضية الدولية بتاريخ 2018/6/19 مطالبة إياها بإلغاء تلك القواعد الصادرة عن الاتحاد الدولي لألعاب القوى ومعتبرة تلك القواعد غير قانونية وتشكل تمييزا ومساسا بحقوق الإنسان وحقوق الرياضين ونتيجة لذلك وبعد سلسلة من المداولات أصدرت محكمة التحكيم الرياضية الدولية حكمها في هذه القضية بتاريخ 2019/5/1 والتي رفعتها العداءة الجنوب أفريقية كاستر سيمينيا ضد الاتحاد الأفريقي لألعاب القوى والاتحاد الدولي لألعاب القوى خاصة فيما يتعلق باللوائح المتعلقة بالاختلافات في التطور الجنسي هذا وقد رفضت محكمة التحكيم الرياضية طلب العداءة الجنوب أفريقية وكذلك الاتحاد الأسترالي للملاكمة على اعتبار أن هذه اللوائح غير صالحة جدير بالذكر إن هذه اللوائح تضمنت عدة قضايا منها الحد الأقصى الذي ينبغي أن يكون متوفر في الجسم فيما يتعلق بمستوى هرمون التستوستيرون ويجب احترامه والعواقب المحتملة في حالة تجاوز المستوى المقرر ،وكذلك الأثار الجانبية المحتملة للعلاج الهرموني لمن (تتناول وسائل منع الحمل عن طريق الفم) حيث تثبت أن هنالك استحالة عملية من حيث خضوع الرياضين لاختبارات الفحص بموجب تلك اللوائح ،هذا وقد رحب الاتحاد الدولي لألعاب القوى بحكم المحكمة (C Wells ،S Darnell & ،2014 ،65− P. 44) .

بتحليلنا لهذه الأحكام التي أصدرتها محكمة التحكيم الرياضية الدولية نجد أنها قد امتازت بالسرعة والحيادية والكفاءة والخبرة وبصورة أفضل وأدق من الهيئات والاتحادات الرياضية الوطنية للدول ذات العلاقة، كما قد اتسمت تلك الأحكام بالمرونة وتلبية احتياجات الأطراف المتنازعة إذ مثلت هذه الهيئة القضائية الرياضية الدولية نقلة نوعية ساعدت على تعزيز حقوق الرياضيين وعقودهم وتنظيم

المسابقات الرياضية ويمكن أن تشكل بحد ذاتها مساراً إيجابياً نحو تحقيق العدالة الرياضية الدولية وإرساء عدد من المبادئ القانونية المتعلقة بالنشاطات والمنازعات الرياضية الدولية ، كما عملت تلك الأحكام التي أصدرتها محكمة التحكيم الرياضية الدولية على تعزيز وتوثيق الصلة بين الهيئات الرياضية الدولية كالاتحادات الرياضية الدولية واللجنة الأولمبية الدولية وسائر الهيئات والاتحادات الرياضية الوطنية .

الخاتمة

بعد الانتهاء من بحثنا الموسوم (أثر محكمة التحكيم الرياضية الدولية في حل النزاعات الرياضية) ومن خلال ما تم بحثه وتحليله في البحث لابد لنا من أن نبين أبرز ما توصلنا اليه من الاستنتاجات وما نراه من توصيات من شأنها معالجة جوانب قانونية مهمة من النزاعات الرياضية الدولية التي من شأنها المساس بجوانب عدة منها ما يتعلق بحقوق الرياضين وعقودهم وحقوق بث المباريات الرياضية ،ومنها ما يتعلق بالقضايا التأديبية المختلفة التي تمارس ضد الأندية الرياضية وكذلك ضد الرياضيين؛ ومن شأن تلك المسائل تحقيق العدل والإنصاف بين الأطراف المتنازعة .

أولا: الاستنتاجات

1- إن محكمة التحكيم الرياضية الدولية هي هيئة قضائية دولية مقرها في لوزان (سويسرا) تختص بالفصل في المنازعات الرياضية الدولية.

2- ظهور الحاجة الملحة لإيجاد مثل هذه الهيئة القضائية الدولية والمختصة بالفصل بالمنازعات الرياضية إما لعدم وجود هيئات وقوانين وطنية داخل الدولة تختص بالفصل بهذه المنازعات أو لكون المنازعة تحمل طابعا دوليا.

3- اختصاص المحكمة الشخصي مقتصراً على الاتحادات والأندية والرياضين والمنظمات الرياضية وأي جهة مرتبطة بنشاط رياضي توافق على عرض النزاع أمام محكمة التحكيم الرياضية الدولية.

4- يتضمن اختصاص المحكمة الموضوعي المنازعات التجارية والمسائل المالية الأخرى وكذلك المنازعات التأديبية.

5- كانت المحكمة تابعة إدارياً ومالياً إلى اللجنة الأولمبية الدولية عند إنشائها لكن بعد توقيع اتفاقية باريس عام 1994 أصبحت المحكمة خاضعة للمجلس الدولي للتحكيم الرياضي، وهو بديل عن اللجنة الأولمبية ومستقل عنها مالياً وإدارياً.

6- أصدرت محكمة التحكيم الرياضية الدولية العديد من الأحكام والمتعلقة بالنشاطات الرياضية كعقود الرياضيين والأندية وكذلك قضايا المنشطات وأيضاً قضايا حقوق الإنسان والتمييز العنصري ساهمت تلك الأحكام في إرساء العديد من المبادئ القانونية الدولية المتعلقة بالمنازعات الرياضية الدولية وتطوير القانون الرياضي الدولي.

التوصيات

1- تكثيف الجهود من قبل اللجان والهيئات الرياضية الوطنية التابعة للدول من خلال نشر الوعي القانوني الخاص بأثر محكمة التحكيم الرياضية الدولية وتثقيف الجهات الرياضية المعنية بدور المحكمة وكذلك آليات عملها في مجال حل المنازعات الرياضية الدولية.

2- قيام الهيئة الإدارية لمحكمة التحكيم الرياضية الدولية بتعزيز استقلالية المحكمة وحمايتها من التأثيرات الخارجية من خلال اختيار رئيسها وكذلك رؤساء أقسامها بأن يكون هؤلاء الأشخاص مستقلين وغير تابعين أو أعضاء للاتحاد الدولي للتحكيم الرياضي.

3- العمل على فتح مكاتب إضافية أخرى للمحكمة طالما ان هنالك عدداً كبير من الدول قد اعترفت بهذه المحكمة والأحكام التي تصدرها والمعنية بالجانب الرياضي.

4- توسيع اللغات الرسمية المعتمدة لدى محكمة التحكيم الرياضية الدولية وإدخال اللغة العربية كلغة رسمية معتمدة لدى محكمة التحكيم الرياضية الدولية.

5- التركيز على الأليات السابقة للتحكيم بضمنها اللجوء إلى الوساطة قبل اللجوء إلى التحكيم ولا سيما الوساطة وخاصة في القضايا الرياضية البسيطة غير المعقدة تلافيا لتزاحم القضايا المعروضة على محكمة التحكيم الرياضية الدولية.

7- قيام الدول بتطوير وتحديث القوانين الرياضية المحلية وكذلك أصدر القوانين الرياضية للدول التي لا تمتلك مثل هكذا قوانين وبما ينسجم مع القواعد والمبادئ القانونية الرياضية المعتمدة لدى محكمة التحكيم الرياضية الدولية ولاسيما في العراق.

المصادر

أولاً: الكتب

1- العطية، عصام (2015)، القانون الدولي العام. بيروت، لبنان، دار السنهوري.

2- غانم، محمد أحمد؛ شافعي، كريم محمد (2023)، المنازعات الرياضية بين القضاء والتحكيم دراسة معاصرة في ضوء الأحكام الصادرة حديثاً عن محكمة التحكيم الرياضي بسويسرا، الإسكندرية، مصر. دار الفكر الجامعي.

3- العزاوي، أحمد (2014)، النظام القانوني للقضاء الرياضي الدولي، الأمارات العربية المتحدة، دائرة القضاء، أبو ظبي.

ثانياً: المطاريح والرسائل

1- بن لحسن معمر (2018)، تسوية المنازعات في المجال الرياضي، دراسة مقارنة، الجزائر، جامعة الجزائر بن يوسف بن خدة – كلية الحقوق. (اطروحه دكتوراه)

2- بن عامر حاج ميلود (2017)، التحكيم الرياضي. سيدي بلعباس، جامعة جيلالي ليباس، كلية الحقوق والعلوم السياسية، (ماجستير).

3- نبيل إسماعيل (2016). التحكيم الدولي في النزاعات الرياضية، ورقلة، جامعة قاصدي مرباح، كلية الحقوق والعلوم السياسية – قسم الحقوق، (ماجستير).

ثالثاً: البحوث

1- الخرابشة، عايد أحمد (2021). التحكيم في المنازعات الرياضية وفق قواعد محكمة التحكيم الرياضية الدولية. المجلة الدولية للدراسات القانونية والفقهية المقارنة، المجلد الثاني، العدد الأول.

2- الصالح، سلوان (2022)، التنظيم القانوني لعقد الاحتراف الرياضي دراسة مقارنة، مجلة واسط للعلوم الإنسانية 16، (1)، https://doi.org/10.31185/.Vol16.Iss45.199

3- اليازيد، علي، نوار شهرزاد (2021). وساطة المحكمة الدولية في المنازعات الرياضية. مجلة التحدي، المجلد 13، العدد 2.

4- عواد، إحسان، 2017، المنازعة الرياضية المنظورة لدى محكمة التحكيم الرياضية (cas) وضمانات الاستقلالية والموضوعية لقراراتها، مجلة علوم الرياضة، جامعة ديالى، المجلد التاسع، العدد،28.

5- الأحمد، محمد سليمان؛ يوسف، ريبر حسين (2015). القضاء الرياضي البديل للقضاء العادي في النزاعات الرياضية ذات الطابع المالي. مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، العدد السادس.

6- لخضر، ربوح (2024). دور المحكمة الرياضية الدولية في التصدي للمنازعات الرياضية. المجلة العربية للأبحاث والدراسات في العلوم الإنسانية والاجتماعية، المجلد 16، العدد 4.

رابعاً: الاتفاقيات والمواثيق الدولية

1- اتفاقية لاهاي الأولى لعام 1907.

2- النظام الأساسي لمحكمة التحكيم الرياضية الدولية لعام 1984 مع تعديلاته.

خامساً: مواقع الأنترنيت

1- سلوان صادر (1، كانون الثاني، 2025)، محكمة التحكيم الرياضية الدولية (CAS)، دراسة منشورة على موقع صادر لكس

https://lebanon.saderlex.com/categoryA7%D8%AAA%D9%91%D8%7%D9%84%D8

2- سالم روضان (5، حزيران، 2024)، مركز التسوية والتحكيم الرياضي العراقي، دراسة منشورة على موقع الحوار المتمدن https://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=815907

3- موقع محكمة التحكيم الرياضية (8، كانون الثاني، 2025)

https://jurisprudence.tas-cas.org/Shared%20Documents/1909-O.pdf#search= Sports %20contract%20issues.

4- Rich Perelman، (2025)، 12، (15)، DOPING: Russian Tomashova disqualified from London 2012 ، 1 women's 1500، moving American Shannon Rowbury to the bronze medal، September 3، 2024 ، https://www.thesportsexaminer.com/doping-russian-tomashova-disqualified-from-london-2012-/womens-1500-moving-american-shannon-rowbury-to-the-bronze-medal.

سادساً المصادر الأجنبية

A-Book

Mavromati، D.، 1- Reeb، & M. (2015). The Code of the Court of Arbitration for Sport: Commentary، Cases and Materials. (2nd ed.). Kluwer Law International.

B- Journals

Carpenter، 1- K. (2022). Extending the duty of care to achieve justice for abused match officials. International Sports Law Journal، Volume 22. https://doi.org/10.1007/s40318-022-00228-z.

gender verification and the politics of fairness ، S. (2014). Caster Semenya، & Darnell، C.،2- Wells Issue 1. ،Volume 31 . ،in an online track & field community. Sociology of Sport Journal https://doi.org/10.1123/ssj.2012-0173
Award of 3 May ، S. (2019). CAS 2016/A/4785 Real Madrid Club de Fútbol v. FIFA،3- Yilmaz Asser Press. 2017. In Yearbook of International Sports Arbitration). T.M.C. https://doi.org/10.1007/15757_2019_24.
E. (2021). M. Sharapova and the meldonium scandal: Anti-crisis ، & Karmalova، A.،4- Zaharova Article ، No. 4،communications in personal branding. In SHS Web of Conferences (Vol. 110 04009). https://doi.org/10.1051/shsconf/202111004009 .

Sources

First: Books

1- Al-Attiyah، Essam (2015)، Public International Law. Beirut، Lebanon: Dar Al-Sanhoury.

2-Ghanem، Muhammad Ahmad; Shafi'i، Karim Muhammad (2023)، Sports Disputes Between the Judiciary and Arbitration: A Contemporary Study in Light of Recent Rulings Issued by the Court of Arbitration for Sport in Switzerland. Alexandria، Egypt: Dar Al-Fikr Al-Jami'i.

3- Al-Azzawi، Ahmad (2014)، The Legal System of International Sports Justice. United Arab Emirates: Department of Justice، Abu Dhabi.

Second: Theses and Dissertations

1- Ben Lahcen Maamar (2018)، Dispute Resolution in the Sports Field: A Comparative Study، Algiers، University of Algiers Ben Youssef Ben Khedda – Faculty of Law (Doctoral dissertation).

2- Ben Amer Hadj Miloud (2017)، Sports Arbitration. Sidi Bel Abbès، University of Djillali Libes، Faculty of Law and Political Science، (Master's thesis) .

3- Nabil Ismail (2016). International Arbitration in Sports Disputes، Ouargla، University of Kasdi Merbah، Faculty of Law and Political Science – Department of Law، (Master's thesis).

Third: Research

1- Al-Kharabsheh، Ayed Ahmed (2021). Arbitration in Sports Disputes According to the Rules of the Court of Arbitration for Sport (CAS). International Journal of Comparative Legal and Jurisprudential Studies، Volume 2، Issue 1.

2- Al-Saleh، Salwan (2022). The Legal Regulation of the Professional Sports Contract: A Comparative Study. Wasit Journal of Human Sciences 16،(1). https://doi.org/10.31185/.Vol16.Iss45.199

3- Al-Yazid، Ali، and Nawar Shahrazad (2021). Mediation by the International Court of Arbitration for Sport in Sports Disputes. Al-Tahadi Journal، Volume 13، Issue 2.

4-Awad، Ihsan، 2017. Sports Disputes Before the Court of Arbitration for Sport (CAS) and Guarantees of Independence and Objectivity of its Decisions. Journal of Sports Sciences، University of Diyala، Volume 9، Issue 28.

5- Al-Ahmad، Muhammad Suleiman; Youssef، Riber Hussein (2015). Sports arbitration as an alternative to ordinary arbitration in sports disputes of a financial nature. Al-Bahith Journal for Academic Studies، Issue 6.

6- Lakhdar، Rabouh (2024). The role of the Court of Arbitration for Sport in addressing sports disputes. Arab Journal of Research and Studies in Humanities and Social Sciences، Volume 16، Issue 4.

Fourth: International Agreements and Conventions

1-The First Hague Convention of 1907.

2- The Statutes of the Court of Arbitration for Sport of 1984، as amended.

Fifth: Internet Sites

1- Salwan Sader (January 1، 2025)، The Court of Arbitration for Sport (CAS)، a study published on the Sader Lex website

https://lebanon.saderlex.com/categoryA7%D8%AAA%D9%91%D8%7%D9%84%D8.

2- Salem Radhan (June 5، 2024)، The Iraqi Center for Sports Settlement and Arbitration، a study published on the Civil Dialogue website https://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=815907.

3- Court of Arbitration for Sport website (January 8، 2025)

https://jurisprudence.tas-cas.org/Shared%20Documents/1909-O.pdf#search=Sports%20contract%20issues.

4- Rich Perelman، (2025،12، 15) ،DOPING: Russian Tomashova disqualified from London 2012 women's 1،500، moving American Shannon Rowbury to the bronze medal، September 3، 2024،

https://www.thesportsexaminer.com/doping-russian-tomashova-disqualified-from-london-2012-womens-1500-moving-american-shannon-rowbury-to-the-bronze-medal/.

Sixth، foreign sources

A- Book

1- Mavromati، D.، & Reeb، M. (2015). The Code of the Court of Arbitration for Sport: Commentary، Cases and Materials (2nd ed.). Kluwer Law International.

B- Journals

1- Carpenter، K. (2022). Extending the duty of care to achieve justice for abused match officials. International Sports Law Journal، Volume 22. https://doi.org/10.1007/s40318-022-00228-z

2- Wells، C.، & Darnell، S. (2014). Caster Semenya، gender verification and the politics of fairness in an online track & field community. Sociology of Sport Journal، Volume 31 ، Issue 1. https://doi.org/10.1123/ssj.2012-0173

3- Yilmaz، S. (2019). CAS 2016/A/4785 Real Madrid Club de Fútbol v. FIFA، Award of 3 May 2017. In Yearbook of International Sports Arbitration). T.M.C. Asser Press. https://doi.org/10.1007/15757_2019_24

4- Zaharova، A.، & Karmalova، E. (2021). M. Sharapova and the meldonium scandal: Anti-crisis communications in personal branding. In SHS Web of Conferences (Vol. 110، No. 4، Article 04009). https://doi.org/10.1051/shsconf/202111004009